

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

و قال عمر أخرجاه من المسجد وضربه . ويذكر عن علي نحوه .  
[ ش ( يخرج ) من وجب عليه الحد . ( فيقام ) عليه الحد خارج المسجد . ( أخرجاه ) أي  
الذي وجب عليه الحد . ( ضربه ) أمر بضربه الحد